حديث من احب ان يتمثل له الرجال قياما الخ يجانبه علامة الحسن واوله عن ابي مجلد قال خرج معاوية على
ابن الزبير وابن عامر فقام ابن عامر وجلس ابن الزبير فقال معاوية لابن عامر اجلس سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من احب فذكره **قوله** يتمثل قال عياض ينتصبون له **قوله** قياما فليتبوا مقعده
من النار قال شيخنا قال الطبري هذا الخبر انما فيه نهي من يقام له عن السرور بذلك لا من يقوم له اكراما وقال
ابن قتيبة معناه من اراد ان يقوم الرجال على راسه كما تقام بين يدي ملوك الاعاجم وليس المراد به نهي الرجل
عن القيام لاخيه اذا سلم عليه ورجح النووي مقالة الطبري فقال الاصح والاولى بل الذي لا حاجة الى
ما سواه ان معناه زجر المكلف ان يحب القيام له قال وليس فيه تعرض للقيام بنهي ولا غيره وهذا
متفق عليه قال والمنهي عنه محبة القيام فلو لم يخطر بباله فقاموا له فلا لوم عليه وان احب ارتكب
التحريم سوا قاموا له او لم يقوموا وقدح ابن القيم في كلام ابن قتيبة بان سياق الحديث يدل على خلاف
ذلك لان معاوية انما روى الحديث حين خرج فقاموا له تعظيما ولان ذلك لا يقال له القيام للرجل وانما
هو القيام على راس الرجل او عند الرجل والله اعلم

حديث من احب فطرتي فليستن بسنتي الخ يجانبه علامة الصحة والله اعلم

حديث من احب ان يجد طعم الايمان الخ يجانبه علامة الصحة والله اعلم

حديث من احب ان يبسط له في رزقه وان ينسا له في اثره فليصل رحمه **قوله** من احب وفي رواية
من سره **قوله** ان يبسط له في رزقه قال في المصباح وبسط الله الرزق وقال النووي بسط الرزق توسيعه
وبركته وكثرته والبركة فيه **قوله** وان ينسا له بضم اوله وسكون النون بعدها مهملة ثم همزة اي يؤخر
قوله في اثره اي في اجله وسمي الاجل اثرا لانه يتبع العمر قال زهير

والمرء ما عاش ممدود له امل ٭ لا ينقضي العمر حتى ينقضي الاثر

واصله من اثر مشيه في الارض فان من مات لا يبقى له حركة فلا يبقى لقدمه في الارض اثر قال ابن التين ظاهر
الحديث يعارض قوله تعالى فاذا جا اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون والجمع بينهما من وجهين احدها
ان هذه الزيادة كناية عن البركة في العمر بسبب التوفيق الى الطاعة وعمارة وقته بما ينفعه في الاخرة وصيانته
عن تضييعه في غير ذلك ومثل هذا ما جاء ان النبي صلى الله عليه وسلم تقاصر اعمار امته بالنسبة لاعمار
من مضى من الامم فاعطاه الله ليلة القدر وحاصله ان صلة الرحم تكون سببا للتوفيق للطاعة
والصيانة عن المعصية فيبقى بعد الذكر الجميل فكانه لم يمت ومن جملة ما يحصل له العلم الذي ينتفع به
من بعده والصدقة الجارية عليه والخلف الصالح ثانيهما ان الزيادة على حقيقتها وذلك بالنسبة الى
علم الملك الموكل بالعمر واما الاول الذي دلت عليه الاية فبالنسبة الى علم الله تعالى كان يقال للملك مثلا
عمر فلان مائة مثلا ان وصل رحمه وستين ان قطعها وقد سبق في علم الله انه يصل او يقطع فالذي في

علم

٢٦٦

علم الله لا يتقدم ولا يتاخر والذي في علم الملك هو الذي يمكن فيه الزيادة والنقص واليه الاشارة بقوله تعالى
يمحو الله ما يشا ويثبت وعنده ام الكتاب فالمحو والاثبات بالنسبة الى ما في علم الملك وما في ام الكتاب
هو الذي في علم الله فلا محو فيه البتة ويقال له القضا المبرم ويقال للاول القضا المعلق والوجه الاول اليق
بلفظ حديث الباب فان الاثر ما يتبع الشي فاذا اخر حسن ان يحمل على الذكر الحسن بعد فقد المذكور
وقال الطيبي الوجه الاول اظهر واليه يشير كلام صاحب الفايق قال يجوز ان يكون المعنى ان الله يبقي اثر
واصل الرحم في الدنيا طويلا فلا يضمحل سريعا كما يضمحل اثر قاطع الرحم ولما انشد ابو تمام قوله في بعض
المراثي
توفيت الامال بعد محمد ٭ واصبح في شغل عن السفر السفر
قال له ابو دلف لم يمت من قيل فيه هذا الشعر ومن هذه المادة قول الخليل عليه الصلاة والسلام
واجعل لي لسان صدق في الاخرين وورد في تفسيره وجه ثالث فاخرج الطبراني في الصغير عن
ابي الدردا قال ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من وصل رحمه انسا له في اجله فقال انه
ليس بزيادة في عمره قال الله تعالى فاذا جا اجلهم الاية ولكن الرجل يكون له الذرية الصالحة يدعون
له من بعده وله في الكبير من حديث ابي مشجعة بشين معجمة ثم شين ثم جيم فعين مهملة الجهني
رفعه ان الله لا يوخر نفسا اذا جا اجلها وانما زيادة العمر ذرية صالحة الحديث وجزم ابن فورك بان
المراد بزيادة العمر نفي الافات عن صاحب البر في فهمه وعقله وقال غيره في اعم من ذلك وفي وجود

في (?) وجود البركة في رزقه وعمله ونحو ذلك والله اعلم

حديث من احتكر على المسلمين طعامهم الخ قال الدميري وله قصة رواها احمد ولفظه عن فروخ
ان عمر رضي الله عنه وهو امير المومنين خرج الى المسجد فراى طعاما منثورا فقال ما هذا قالوا طعام جلب
الينا قال بارك الله فيه ومن جلبه قيل يا امير المومنين فانه قد احتكر قال ومن احتكره قالوا فروخ مولى
عثمان وفلان مولى عمر فارسل اليهما فدعاهما فقال ما حملكما على احتكار طعام المسلمين قالا يا امير المومنين نشتري
باموالنا ونبيع فقال عمر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من احتكر فذكره
فقال فروخ عند ذلك يا امير المومنين اعاهد الله واعاهدك ان لا اعود في احتكار طعام ابدا واما مولى عمر
فقال انما نشتري باموالنا ونبيع قال ابو يحيى فلقد رايت مولى عمر مجذوما وابو يحيى المذكور رجل من اهل
مكة روى عن فروخ مولى عثمان هذا الحديث قال في الميزان وابو يحيى لا ندري من هو وانما خص الافلاس
والجذام دون غيرهما لان المحتكر اراد اصلاح بدنه وكثرة ماله فافسد الله بدنه بالجذام وماله بالافلاس
كما قال في حق المرابي يمحق الله الربا ويربي الصدقات والله اعلم

حديث من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد قال شيخ شيوخنا هذا الحديث معدود من
اصول الاسلام وقاعدة من قواعده فان معناه من اخترع في الدين ما لا يشهد له اصل من اصوله فلا
يلتفت اليه قال النووي هذا الحديث مما ينبغي ان يعتنى بحفظه واستعماله في ابطال المنكرات واشاعة

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1